12963 - دعها حتى ينقطع دمها ثم أقم عليها الحد وأقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم .

(د عن علي) (أخرجه أبو داود كتاب الحدود - باب في إقامة الحد على المريض رقم (4449) ص)